

ما حكم الزوجة التي لا تصلي؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

انا رجل متزوج امرأة وانها لا تصلي وامرتها بالصلاة اكثر من مرة. وتقول ان شاء الله اصلي ولا تفعل وقلت صل ولك مني مبلغ من المال. ولم تصلي فما الحكم في ذلك ولكم الشكر؟ الجواب لا يجوز للانسان ان يبقي - [00:00:00](#)

زوجة عنده بقاء مستمرا وهي لا تصلي. لان ترك الصلاة ان كان عنادا وجحودا فالتارك كافر باجماع اهل العلم. وان كان الترك تهاونا وكسلا فهو كافرا على الصحيح من اقوال اهل العلم - [00:00:20](#)

على هذا الكلام هذه الزوجة التي نصحتها وبينت لها حكم الصلاة ومنزلتها من الاسلام ولكنها ان تصلي يجب عليك مفارقتها يجب عليك مفارقتها وبعد ذلك بإمكانك ان تبحث عن زوجة تصلح لك في دينك ودنياك. وقد قال الله جل وعلا وان يتفرقا يغني الله كلا من سعته - [00:00:40](#)

وكان الله واسعا حكيما. ويقول النبي صلوات الله وسلامه عليه. من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه فانت اذا تركتها لوجه الله جل وعلا فانسأل الله سبحانه وتعالى ان يخلفها عليك بخير منها لدينك - [00:01:10](#)

دنياك وبالله التوفيق - [00:01:30](#)